

الامامة والحكومة

[104] ولذا حصر الدسوقي في شرحه لمغني اللبيب ما ورد في القرآن من الاستفهام بالتقرير أو التوبيخ أو الإنكار (1). وهنا الاستفهام ليس للتقرير لانه لا يريد منهم أن يقرأوا على شيء كما هو واضح لكل لسان عربي. فلم يبق إلا الإنكاري والتوبيخي وكلاهما يمكن إذ أنكر عليهم فعلهم ووبخهم عليه أشد توبيخ. وقد قيل بأن هذه الآية نزلت في أحد، فعليه كيف نقلت لما تقولون ؟ ! ولكنه ليس بشيء كما ترى. أولا: لأن الآية لا يمكن أن تجمد على الواقعة التي نزلت فيها وإلا لبطل القرآن، وبطل الاستدلال به، ولما قام للتشريع من قائمة. وثانيا: الذي يدل على ما نقول: إن الدعوى في ذلك اليوم المعين كانت قتل محمد وليس موته، فإذا كانت الآية مختصة به لما جي بذكر الموت أصلا، وقد جأ فيعلم بأن هذه الواقعة كان لها المجال الواسع للإشارة لما سيحدث بعد رحيله صلى الله عليه وآله وبالفعل أشار من خلالها فقال: (أفإن مات أو قتل انقلبتم..). (2). وأما صيغة الماضي فيها فلا تدل على مطلبهم بعدما بينا الذي بيناه، بل تدل على الانقلاب الحقيقي بعد رحيله صلى الله عليه وآله، ولذا أخبر به لانه مكشوف لديه وكأنه لوقوعه قد وقع فعلا وما شأنا من الاستعمالات القرآنية في ذلك، وخاصة مع وجود الشرط والجزاء قال الشريف المرتضى (قدس). (لأن الشرط لا يشترط إلا فيما يستقبل فيقول القائل إن زرني زرتك يريد إن زرني أزرك قال الله تعالى (إن شأ جعل لك خيرا من ذلك) يعني إن يشأ يجعل) (3) وقال (قدس) (ومما يقوي مذهب من وضع لفظة الماضي في موضع الحال والاستقبال _____ (1) حاشية الشيخ مصطفى محمد عرفه الدسوقي على مغني اللبيب / ج 1 / ص 9 / ط مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة. (2) الآية " 145 " سورة آل عمران - 3 - (3) أمالي السيد المرتضى / ج 4 / ص 106 / ط 1907 / مصر (*).